شبكة المعلومات الجامعية

بسم الله الرحمن الرحيم

Ain Shams University Information Network
جامعة عين شمس
شبكة المعلومات الجامعية
@ ASUNET

شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها

علي هذه الأفلام قد أعدت دون أية تغيرات

يجب أن

تحفظ هذه الأفلام بعيدا عن الغبار

في درجة حرارة من ١٥-٢٥ مئوية ورطوبة نسبية من ٢٠-٤٠%

To be Kept away from Dust in Dry Cool place of 15-25- c and relative humidity 20-40%

Ain Shams University Information Network
جامعة عين شمس
شبكة المعلومات الجامعية
@ ASUNET

بعض الوثائق الاصلية تالفة

Ain Shams University Information Network
جامعة عين شمس
شبكة المعلومات الجامعية
@ ASUNET

بالرسالة صفحات لم

ترد بالاصل

Ain Shams University Information Network
جامعة عين شمس
شبكة المعلومات الجامعية
@ ASUNET

جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية

مُرَاعَاةُ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ

فِي الْمَذْهَبِ الْحَنْبَلِيِّ

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه

إعداد

حماد محمد إبراهيم

إشراف

أ.د/ محمد الدسوقي
أستاذ الشريعة بالكلية

أ.د/ حسين سمرة
أستاذ ورئيس قسم الشريعة بالكلية

B
٢٨٧٥

٢٠١١م – ١٤٣٢ هـ

﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَٰلِكِ يَوْمِ

ٱلدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ ٱهْدِنَا

ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ

ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧﴾﴾

إهداء

أهدي ثواب هذا العمل إلى/ روح أبي الطاهرة رحمه الله،

وطيب ثراه. وصاحبة لفضل الكبير/ أمي العزيزة ، حفظها الله.

أعانني الله على رد المعروف

وبرّهما بما يستحقّانه

إنه ولي ذلك

ومولاه

شكر وتقدير

انطلاقًا من قوله ﷺ : «من صنع إليكم معروفًا فكافئوه ...»[1] .

أتَقَدَّمُ بخالص الشُّكْر والتقْدِير لأستاذَيَّ الجليلين، العالمين الكبيرين :

فضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد السيد الدسوقي ؛ أستاذ الشريعة بالكلية، **وفضيلة الأستاذ الدكتور / حسين أحمد عبد الغني سمرة** ؛ أستاذ ورئيس قسم الشريعة بالكلية أيضًا، على تفضُّلِهما بقبول الإشراف على هذه الرسالة، ومساعدتهما لي منذ اللحظة الأولى بعلمهما الواسع، وتوجيهاتهما النافعة، وخلقهما العظيم، فجزاهما الله عنِّي وعن طُلاب العلم أجمع خير الجزاء، وبارك الله في عمرهما وعلمهما وأهلهما ، وأسعدهما في الدنيا والآخرة .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير للأستاذين الجليلين:

فضيلة الأستاذ الدكتور/ علي جمعة؛ مفتي الديار المصرية .

وفضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد نبيل غنايم؛ أستاذ الشريعة بالكلية .

على ما بذلاه من جهد في قراءة البحث وتقويمه، فجزاهما الله خير الجزاء ونفعني بعلمهما الواسع .

والحمد لله أولًا وآخرًا

(1) رواه البخاري في الأدب المفرد ، وأحمد ، وأبو داود، وهو صحيح (إرواء الغليل ٦/٦٠) .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمةً للعالمين، وخير الخلق أجمعين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين، وبعد:

فإنه مما لا مرية فيه أن المقصد الأسمى من إرسال الرسل وإنزال الكتب، وتشريع الأحكام، إسعاد الخلق في الدارين، في المعاش وفي المعاد. ولن يتحقق هذا المقصد العظيم إلا بمعرفة الله تعالى، وعبادته بفعل ما أمر به وترك ما نهى عنه.

ولا يحصل ذلك على الوجه الأمثل إلا بمعرفة المعاني والمقاصد التي وراء تلك الأوامر والنواهي؛ إذ إن الله – عز وجل- ما أمر بأمر أو نهى عن نهي إلا لحكمة أو مقصد، وذلك المقصد هو المطلوب والمحبوب للشارع الحكيم، ومن هنا يظهر فضل علم المقاصد وشرفه.

يقول العلامة الدهلوي: «وأولى العلوم الشرعية عن آخرها – فيما أرى- وأعلاها منزلة وأعظمها مقدارًا هو علم أسرار الدين، الباحث عن حِكَم الأحكام ولـمَّياتها[1]، وأسرار خواص الأعمال ونكاتها ، فهو والله أحق العلوم بأن يصرف فيه من أطاقه نفائس الأوقات ، ويتخذه عدة لمعاده بعدما فرض عليه من الطاعات؛ إذ به يصير الإنسان على بصيرة فيما جاء به الشرع ...»[2] .

ونحن الآن في حاجة مُلِحَّة وضرورية إلى منهج للاجتهاد مؤسس على رعاية مقاصد الشريعة الإسلامية، في ضوء فهم الكتاب والسنة فهمًا سليمًا، منهج يوازن بين ظاهر النص ومقصوده، ويربط بين النصوص الجزئية والقواعد الكلية، وينتقل من الوقوف عند الألفاظ والمباني إلى التوجه نحو المقاصد والمعاني.

وهذا هو الفقه الحيُّ، والمنهج الأمثل لمسايرة العصر، ومواجهة تطورات الحياة ومستجداتها، بأحكام شرعية صحيحة تحقق المصالح وتدفع المفاسد.

---

(١) قال في لسان العرب في مادة (لمم): اللمة: المِثْل، والجمع لمات، أي أشباه وأمثال. وقال في (لمو) : لما لمّوا: أخذ الشيء بأجمعه ، واللُمَى : الأتراب.

(٢) حجة الله البالغة ، ص ٤ .

هذا، وإننا نملك تراثًا فقهيًّا مجيدًا يُعَد- بحقٍّ- ثروة علمية فريدة، ومفخرة للأمة الإسلامية على سائر الأمم، فإذا أردنا الإصلاح والنهوض ، فعلينا أن نرجع إلى هذا التراث؛ ندرسه ونعمل على تفعيله وتطبيقه في محاكمنا ومعاملاتنا كلها.

وإن المذهب الحنبلي جزء أصيل من هذا التراث المجيد الذي نملكه ، وهو مذهب عظيم يمتاز بمراعاة المصالح والمقاصد.

وقد دفعني إلى اختيار هذا الموضوع (مراعاة مقاصد الشريعة في المذهب الحنبلي) – غير ما سبق- الأسباب الآتية:

١ – أهمية موضوع المقاصد ، كما أشرت آنفًا.

٢ – أن المذهب الحنبلي – وهو الفقه الأثري الذي جُلُّ اعتماده على النصوص والآثار- من أعظم المذاهب وأخصبها ، لاسيما في مجال المعاملات ؛ حيث جعل الأصل في العقود والشروط الإباحة[1] مما جعله يتصف بالتيسير والمرونة وملاءمته للمعاملات الحديثة، كما أنه يتميز بالغنى بالنظريات الفقهية والقانونية التي تضاهي النظريات والقوانين الحديثة ، بل تفوقها.

٣- بيان مزايا الفقه الحنبلي ومنزلته في مراعاة مقاصد الشريعة، والوقوف على حقيقة ما وصف به من تشدد في الأحكام .

٤ – التأكيد على أن فقه السلف عامَّة يتسم بالسعة والمرونة والتيسير ومراعاة المصالح ، وأن الرجوع إليه ليس تخلفًا أو جمودًا .

٥ – أن دراسة موضع المقاصد في فقه الأئمة الكبار – كما يقول الدكتور سليم العوا- أمر ضروري لتقدم العلم الشرعي والوقوف على مناهج هؤلاء الأئمة في الاجتهاد[2].

---

(١) انظر ص ١١٨، ١١٩ من البحث

(٢) مقدمة (مقاصد الشريعة عند الإمام مالك) ، ص٨ .

٦- إرشاد شباب الصحوة الإسلامية في هذا العصر – وكثير منهم يتخذون من أئمة المذهب الحنبلي – كابن تيمية وابن القيم – مثلًا أعلى لهم- إلى حقيقة منهج السلف وأنه منهج يراعي المقاصد ولا يجمد على الظواهر، ويتصف بالتيسير والمرونة.

٧- عدم وجود – على حد اطلاعي- دراسة مستقلة في هذا الموضوع حتى الآن.

- **منهج الدراسة:**

والمنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الاستقرائي، فقد قمت باستقراء فقه الحنابلة من مصادره المعتمدة، ثم قمت بجمع وترتيب ما يخصُّ المقاصد، ولقد كان أكثر اعتمادي على كتاب المغني ؛ لأنه – في نظري – أفضل كتب المذهب ، وأكثرها اهتمامًا بالمقاصد واستدلالًا بها ، وكثيرًا ما ينص على مقاصد وعلل الأحكام ، مما جعله مجالًا خصبًا لدراسة المقاصد ، كما أن كل من كتب بعده في المذهب الحنبلي يعول عليه ويقتبس منه. فقد قال العلامة ابن رجب: «وأهل زماننا ومن قبلهم إنما يرجعون في الفقه من جهة الشيوخ والكتب إلى الشيخين: موفَّق الدين المقدسي ومجد الدين ابن تيمية الحراني»[1] .

وليس معنى ذلك التقليل من قدر المراجع الأخرى، بل لها مكانتها وأصالتها ، وهي تشتمل على فوائد وإضافات جديرة ، وقد اطَّلعت على معظمها وأفدت منها كثيرًا .

- **الدراسات السابقة:**

أهم الدراسات السابقة التي ترتبط بهذا الموضوع ارتباطًا وثيقًا دراستان[2] ، هما :

الأولى: ابن حنبل ، للشيخ أبي زهرة رحمه الله .

وهي دراسة في حياة الإمام أحمد وأصوله، وقد أفدت منها كثيرًا .

الثانية: نظرية المصلحة في الفقه الإسلامي ، للدكتور حسين حامد حسان..

وهذه دراسة قيمة في المصلحة عند الأئمة الأربعة ،وقد أفدت منها كثيرًا ، فقد تناولت المصلحة عند الحنابلة بشيء من التفصيل .

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٣٦٠ .

(٢) هذا بخلاف كتب المقاصد العامَّة مثل «الموافقات» للشاطبي و «مقاصد الشريعة الإسلامية» لابن عاشور ، و«تعليل الأحكام لمصطفى شلبي»؛ والمصلحة في التشريع الإسلامي ، للدكتور مصطفى زيد .و«نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي» للدكتور الريسوني ، وغير ذلك مما ورد في ثنايا البحث .

خطة الدراسة :

جاءت تلك الدراسة – بعد هذه المقدمة – في ثلاثة أبواب وخاتمة على النحو الآتي:

الباب الأول: دراسة في مقاصد الشريعة والمذهب الحنبلي .

وفيه فصلان:

الفصل الأول: دراسة في مقاصد الشريعة . وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول: تعريف مقاصد الشريعة وإثبات أن للشريعة مقاصد.

المبحث الثاني : أقسام المقاصد .

المبحث الثالث: حصر المقاصد الضرورية في الكليّات الخمس وترتيب كليّات الضروري.

المبحث الرابع: طرق معرفة المقاصد وفوائدها.

والفصل الثاني: دراسة في المذهب الحنبلي . وفيه مبحثان:

المبحث الأول: علم الإمام أحمد ودعوى كونه محدِّثًا وليس فقيهًا.

المبحث الثاني : وصف عام للفقه الحنبلي .

والباب الثاني: أصول المقاصد ومكانتها في المذهب الحنبلي .

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: تعليل الأحكام وأهميته . وفيه مبحثان :

المبحث الأول: مفهوم التعليل وأهميته وعلاقته بالمقاصد.

المبحث الثاني: منزلة التعليل في المذهب الحنبلي.

والفصل الثاني : مراعاة المصلحة . وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: من قضايا المصلحة.

المبحث الثاني: منزلة المصلحة في المذهب الحنبلي من الناحية النظرية.

المبحث الثالث: منزلة المصلحة في المذهب الحنبلي من الناحية التطبيقية .

المبحث الرابع: الأخذ بمبدأ حريَّة الشروط المقترنة بالعقد ومزياه.

المبحث الخامس: تخصيص النصوص الجزئية والقواعد العامَّة بالمصلحة المعتبرة.

والفصل الثالث : اعتبار المآل وما يتعلق به . وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اعتبار المآل.

المبحث الثاني: سد الذرائع.

المبحث الثالث: إبطال الحيل.

الباب الثالث: من تطبيقات المقاصد في المذهب الحنبلي. وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول : المقاصد الضرورية . وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول : حفظ الدين.

المبحث الثاني: حفظ النفس.

المبحث الثالث: حفظ العقل .

المبحث الرابع: حفظ النسل والنسب و العرض.

المبحث الخامس: حفظ المال.

المبحث السادس: التيسير ورفع الحرج.

والفصل الثاني: المقاصد الحاجية والتحسينية . وفيه مبحثان:

المبحث الأول: المقاصد الحاجية.

المبحث الثاني: المقاصد التحسينية.

والفصل الثالث : مقاصد المكلفين . وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أدلة اعتبارها وأهميتها ، وعلاقتها بمقاصد الشريعة.

المبحث الثاني: تميُّز المذهب الحنبلي في اعتبار مقاصد المكلفين.

والفصل الرابع: من أعلام المقاصد في المذهب الحنبلي.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإمام أحمد .

المبحث الثاني: موفَّق الدين ا بن قدامة.

المبحث الثالث: شيخ الإسلام ابن تيمية.

وأخيرًا الخاتمة. وفيها أهم النتائج والتوصيات.

وبعد، فتلك رسالتي أقدمها لأساتذتي الفضلاء الذين وهبهم الله أفكارًا نيرات، وعقولًا راجحات، وفهمًا وبصيرة في الدين، وعلمًا بأسرار الشريعة ومقاصدها، ليُقوِّمُوها ويقيموها، فما كان من توفيق فهو محض فضل الله عليَّ، وما كان من خطأ أو تقصير فمني، وإني أستغفر الله على ذلك، وأرجو أن يُلتمس لي العذر، فإنني بشرٌ أصيب وأخطئ، والكمال والعصمة لله و حده.

وفي النهاية أسأل الله – عز وجل- أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يتقبله منِّي، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين، وأن يثيب كل من أعانني عليه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.